

صحيح مسلم

15 - (1672) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك .
رمق وبها A النبي إلى بها فجاء قال بحجر فقتلها لها أوضاع على جارية قتل يهوديا أن Y فقال لها (أقتلك فلان ؟) فأشارت برأسها أن لا ثم قال لها الثانية فأشارت برأسها أن لا ثم سألتها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها فقتله رسول الله ﷺ بين حجرين .
[ش (على أوضاع لها) أي لأجل حلى لها من قطع فضة ذكر أهل اللغة أن الفضة تسمى وضحا لبياضها ويجمع على أوضاع .
(وبها رمق) الرمق هو بقية الحياة والروح]